

على هامش مشاركة ماعت في المنتدى السياسي رفيع المستوى ۲۰۲۱، والدورة ٤٧ لمجلس حقوق الإنسان

آثار الملء الأحادي لس<mark>د النهضة</mark> على دول حوض النيل

یولیو ۲۰۲۱





دراسة عن آثار الملء الأحادي لسد النهضة على دول حوض النيل

على هامش مشاركة مؤسسة ماع<mark>ت</mark> في المنتدى السياسي رفيع المستوى 2021 والدورة 47 لمجلس حقوق الإنسان

> إعداد وحدة تحليل السياسات بمؤسسة ماعت

> > يوليو 2021



مقدمة

إن حق الإنســـان في الحصـــول على مياه الشـــرب المأمونة مُســـتمد من الحق في مســـتوى معيشـــي لائق، ويرتبط ارتباطًا وثيقًا بالحق في الحياة وفي الكرامة الإنســـانية. ومثلما يعد الماء مصدرًا للحياة والرفاه، إلا أنه بات أيضًا مصدرًا للمخاوف ويُنذر بالأخطار، ويُثير الأطماع والنزاعات. وتخضع الأنهار الدولية التي تمر عبر أراضي دولتين أو أكثر إلى قواعد قانونية تحكم استعمال هذه الأنهار دون التصرف الانفرادي بشكل يمثل ضررًا على إحدى الدول. وشهدت الســنوات الماضــية اســـتخدام بعض الدول للأنهار الدولية كأداة في الحرب، مثلما قامت كل من تركيا وإيران في العراق.

ويمكن للأنهار الدولية أن تكون وســيلة للتقارب بين الدول وتعزيز المنافع المتبادلة، أو قد تكون سببًا في نشوب نزاع قد يصل إلى الحرب. وفي السنوات الماضية برزت أزمة كبيرة بين مصــر والســودان وأثيوبيا، بســبب بناء الأخيرة لســد ضــخم على النيل الأزرق يُعرف بســد النهضـة، والذي يُثير المخاوف ويهدد بشـكل مباشـر دولتي مصــر والسـودان إذا قررت أثيوبيا العمل فقط من منطلق المصلحة الذاتية، ودون مراعاة حقوق دولتي المصـب. وفي المقابل يمكن لنهر النيل أن يكون مصدرًا للتعاون من أجل تحقيق الازدهار للشعوب التي تعيش على ضــفافه، وبما يضــمن التنمية المســتدامة التي تحفظ حقوق الأجيال القادمة، دون تعريض هذه الشعوب لأي تهديد أو خطر.

ورغم أن ســد النهضــة ســيوفر فوائد كثيرة لأثيوبيا، إلا أن المواصــفات الفنية للســد وقدرته التخزينية من المرجح أن تســـبب تغييرات جذرية في النُظم المناخية والبيئية والبيولوجية الحالية، مثل معدلات التبخر العالية، ونقص الأكسجين، والتغير في التركيب الكيميائي للمياه، وفقدان الثروة السمكية والحيوانية، وزيادة تلوث المياه وانخفاض جودتها. كما سيترتب على السد تأثيرات اقتصادية كبيرة خاصة على القطاع الزراعي وارتفاع معدلات البطالة، بما يخالف المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وبما يعرقل أهداف التنمية المستدامة.

وقد أظهرت الدراسات أن عدم التوصل لاتفاق مُلزم قانونًا بين الدول الثلاث، خاصة ما يتعلق بالملء في سنوات الجفاف، سيكون له انعكاسات خطيرة، وتداعيات سياسية واقتصادية وبيئية واجتماعية وكذلك أمنية، ولا يقتصــر الأمر على دول حوض النيل، بل ســتهدد اســتقرار القارة الافريقية بأكملها. الأمر الذي قد يصل في النهاية إلى تهديد الأمن والسلم الدوليين.

ولمَّا طرحت دولتي المصب أزمة السد الأثيوبي على مجلس الأمن الدولي في جلسة استثنائية عُقدت يوم الخميس 8 يوليو 2021، في خطوة تعكس أهمية وخطورة هذه القضــية على دولتي مصر والسودان، كان من الضروري على الدول الأعضاء في مجلس الأمن أن يتم إيلاء القضـية أهمية قصــوى، خاصــة في ظل إصــرار إثيوبيا على التهوين من خطورة القضــية بعد



إرســـالها وزير الري لحضـــور الجلســة عوضًــا عن وزير الخارجية، لتؤكد بدورها أن القضـــيّة لا تســتدعي انعقاد المجلس، في تحدي صــارخ للمجتمع الدولي وتهرب من المســؤولية بشــأن الأضـــرار المحتملة على دولتي المصـــب. وبات على المجلس الاضـــطلاع بدوره تجاه حماية وصـــون الأمن والســـلم الدوليين من خلال تبني مشـــروع قرار يُلزم أثيوبيا بالرجوع لمائدة التفاوض وفقًا للمرجعية الدولية، من أجل الوصــول لاتفاق مُلزم قانونًا يحمي دولتي المصــب من مخاطر سد النهضة، ويمنع التصرفات الأحادية من الجانب الأثيوبي.

الإطار القانوني للحق في المياه

كفلت الاتفاقيات الدولية سواء المتعلقة بالأنهار المشتركة أو المجاري المائية، أو الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنســـان، الحق في المياه للجميع دون تمييز، وأولت هذه الاتفاقيات أهمية خاصة بأن يكون تنظيم مياه الأنهار بين الدول المشتركة على أساس مُنصِف وعادل. وتكفل القوانين الدولية الحق في التنمية باســـتخدام الموارد المائية شـــرط عدم الإضـــرار بمصـــالح الدول المشتركة معها في حوض النهر الدولي، على أن تلتزم دول المنبع بحماية دول المصب من أي أعمال على المجرى المائي المشترك قد تضر بمصالح دول المصب، كما في حالة سد النهضة الأثيوبي تجاه دولتي مصــر والســودان. كما أقرَّت الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنســان أن لكل شــخص الحق في " الحصـــول على كمية من الماء تكون كافية ومأمونة ومقبولة وسنوضح فيما يلي الاتفاقيات الدولية المتعلقة بتنظيم المياه في الأنهار المشتركة. وعرض الإطار القانوني للحق في المياه.

أُولًا، الاتفاقيات المتعلقة بتنظيم المياه في الأنهار المشتركة

اتفاقية اســـتخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية لعام 1997، وهي الاتفاقية الصـــادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة وتغطي قضــية الأنهار العذبة المشــتركة. علي أســاس انتفاع دول المجري المائي، كل في إقليمها بالمجري المائي الدولي بطريقة مُنصِــفة ومعقولة، على أن تســـتخدم هذه الدول المجري المائي بغرض الانتفاع الأمثل والمســتدام للحصــول على منافعه، شــريطة ألا يتســبب ذلك في وقوع ضــرر للدول الأخرى المشــاركة في هذه المجاري المائية. ورغم عدم انضــمام أثيوبيا إلى هذه الاتفاقية، إلا أن ذلك لا يعنى أنها غير ملزمة بتطبيق ما ورد فيها من نصوص2.

¹ أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في وقت سابق بحق الإنسان في الحصول على كفايته من المياه للاستخدام الشخصي والمنزلي وحددت ما بين 50 و100 لتر لكل فرد يوميًا على أن تكون تلك المياه مأمونة وبأسعار معقولة فلا ينبغي أن نزيد كلفة المياه عن 3% من مجمل الدخل الأسري، وأن تكون متاحة مكانًا أي لا تبعد أكثر من 1000 متر من المنزل وزمانًا بحيث لا يستغرق الحصول عليها أكثر من 30 دقيقة.

² قانون الانضمام الى اتفاقية قانون استخدام المجاري المائية الدولية في الاغراض غير الملاحية، القوانين والتشريعات العراقية، على الرابط التالي: https://bit.ly/3vhQlrU



وتنص المادة رقم (5) من الاتفاقية على أن " تنتفع دول المجرى المائي، كل في إقليمها، بالمجرى المائي الدولي بطريقة منصفة ومعقولة. وبصورة خاصة، تستخدم هذه الدول المجرى المائي الدولي وتنميه بغية الانتفاع به بصورة مثلى ومستدامة والحصول على فوائد منه مع مراعاة مصالح دول المجرى المائي المعنية على نحو يتفق مع توفير الحماية الكافية للمجرى المائي "3. كما تنص أيضا في الفقرة الثانية من المادة على مشاركة دول المجري المائي في الستخدام المجري المائي الدولي وتنميته وحمايته بطريقة منصفة ومعقولة وتشمل هذه المشاركة الحق في الانتفاع بالمجري المائي وواجب التعاون في حمايته وتنميته على النحو المنصوص عليه في هذه الاتفاقية4.

أما المادة رقم (7) من نفس الاتفاقية فتنطوي على مبدأ عدم الضرر، حيث تنص على أن تتخذ دول المجرى المائي، عند الانتفاع بمجرى مائي دولي داخل أراضيها، كل التدابير المناسبة حتى لا تتسبب في أي ضرر ذي شأن لدول المجرى المائي الأخرى.

قواعد هيلسنكي لعام 1966 والتي أقرتها رابطة القانون الدولي في عام 1966، وتشمل عدة قواعد بشأن استخدام مياه الأنهار الدولية، ورسخت هذه القواعد لمبدأ الانتفاع المنصف والمعقول لتقاسم المياه بين الدول التي تتشارك في أنهار واحدة، وينص الفصل الرابع من قواعد هيلسنكي على " أن "لكل دولة حوض، داخل أراضيها، نصيب معقول ومنصف في الاستخدامات المفيدة لمياه حوض التصريف الدولي للنهر"5، وبهذا فإن هذه القواعد ترسخ لمبدأ الاستخدام العادل من خلال التدفق الطبيعي غير المنقطع للنهر من الأراضي المشاه في المنبع، وبموجب هذه القواعد، فإنه على أثيوبيا عدم التحكم في كمية المياه المتدفقة إلى نهر النيل والذي يصب في دولتي السودان ومصر.

ثانيًا، الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان

هناك زخم من المعاهدات الدولية التي تكفل الحق في المياه، باعتباره حقًا أساسيًا من حقوق الإنســـان التي يجب التمتع بها والحصـــول عليها غير منقوصـــة، ونذكر على ســـبيل المثال لا الحصر، المادة 14 (2ج) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتي نصت على أن تكفل الدول الأطراف للمرأة الحق في التمتع في ظروف معيشـــية ملائمة ولاســيما فيما يتعلق بالأمداد بالمياه6. وتطالب الفقرة 2(ج) من المادة 24 من اتفاقية حقوق الطفل

Convention on the Law of the Non-navigational Uses of International Watercourses 1997, Article 5, Available at the ³ following link: https://bit.ly/3bNq8Kh

Ibid⁴

The Helsinki Rules on the Uses of the Waters of International Rivers, Article IV, Available at the following link:

https://bit.ly/3bKr3Lq

⁶ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمبيز ضد المرأة، المادة 14(2ج) على الرابط التالي:https://bit.ly/3u9xKNn



الدول الأطراف بمكافحة الأمراض وسوء التغذية "عن طريق توفير الأغذية الكافية والمغُذية ومياه الشرب النقية"7.

وتشمل المادة 28 (1أ) من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ضمان مساواة الأشخاص ذوي الإعاقة مع الآخرين في فرص الحصــول على المياه النقية، وضــمان حصــولهم على الخدمات والأجهزة المناســبة ذات الأســعار المعقولة، وغير ذلك من المســاعدات لتلبية الاحتياجات المرتبطة بالإعاقة، ولم يأت العهد الدولي للحقوق الاقتصــادية والاجتماعية والثقافية بذكر هذا الحق صــراحة في نصــوصــه، لكن اللجنة المعنية بأعمال العهد (اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصــادية والاجتماعية والثقافية) تداركت ذلك في التعليق العام رقم 15 للجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فاعتبرت اللجنة إن حق الإنسـان في المياه حق لا غني عنه من أجل التمتع بحياة كريمة فالماء وفقا للجنة بمثابة مطلب ضروري وأساسي للتمتع بباقي حقوق الإنسان الأساسية٥١.

كما اعتمدت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان مبادئ توجيهية لإعمال الحق في مياه الشرب والصرف الصحي. وقد شدد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أيضاً على أن المنطلق إلى العمل العام في مجال المياه والصرف الصحي والمبدأ الذي يوحده يتمثلان في التسليم بأن الماء من حقوق الإنسان الأساسية. وفي عام 2008، استحدث مجلس حقوق الإنسان ولاية "الخبير المستقل المعني بحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي ليساعد على توضيح نطاق هذه الالتزامات المذكورة أعلاه ومضمونها.

ثَالثًا، الاتفاقيات الثلاثية بين مصر والسودان واثيوبيا

ترتبط كل من مصر والسودان واثيوبيا باتفاقيات تاريخية تتعلق بالاستخدام الأمثل لمياه نهر النيل، بما يعود بالنفع على جميع دول حوض النيل، ودون التسبب بضرر لأي من هذه الدول.

⁷ اتفاقية حقوق الطفل، المادة 24(ج2)، على الرابط التالي:https://bit.ly/3h01Un5

⁸ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، المادة 28(2أ)، على الرابط التالي: https://bit.ly/2Tc4gSq

⁹ الحق في الماء، الشبكة العالمية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على الرابط التالي:https://bit.ly/2SlhoWi

¹⁰ الحق في المياه في القانون الدولي لحقوق الإنسان، ص 4، على الرابط التالي:https://bit.ly/3fciif9

¹¹ التعليق العام رقم 12 لعام 1999، الحق في الغذاء الكافي، على الرابط التالي: https://bit.ly/3fJEZ9C



وتم توقيع بعض هذه الاتفاقيات خلال فترات الاســـتعمار، والبعض الآخر بعد الاســـتَقُلال، وسنعرض في السطور التالية أبرز الاتفاقيات التي تمت بعيدًا عن فترات الاستعمار:

اتفاق إطار التعاون بين مصـر واثيوبيا عام 1993، وتؤكد هذه الاتفاقية صـراحة أن كل من مصـر وأثيوبيا ملتزمتان بعدم الإضـرار بالآخر، وألا يقوم أحد منهما بمشـروع في أرضـه يؤثر سـلباً على الطرف الآخر، ولابد من التشـاور بين الطرفين عند إقامة أي مشـروعات، بما يعني الترحيب بأي مشـروعات للتنمية ولكن بشـرط عدم وقوع ضـرر. وتنص المادة 5 من الاتفاقية على " يتعين على أي طرف الامتناع عن الإقدام على أي نشـاط يتعلق بمياه النيل قد يؤدي إلى إحداث ضرر ملموس بمصالح لاطرف الآخر."

كما تؤكد الاتفاقية على الحق في التنمية دون الإ<mark>ض</mark>ــرار بمصـــالح الدول الأخرى، حيث تنص المادة 6 على " يتفق الطرفان على ضرورة الحماي<mark>ة</mark> والحفاظ على مياه النيل، وفي هذا الصدد، يتعهد الطرفان بالتشاور والتعاون في المشروعات ذات الفائدة المتبادلة. مثل تلك التي تزيد من حجم التدفق وتقلل من الفاقد من مياه النيل. وذلك من خلال خطط تنمية شـــاملة ومتكاملة." 12

اتفاقية مبادرة حوض النيل عام 1999، وهي اتفاقية صادرة عن دول حوض النيل، وتم توقيعها في تنزانيا، وتضم كل من "مصر، السودان، أوغندا، إثيوبيا، الكونغو الديمقراطية، بوروندي، تنزانيا، رواندا، كنيا، اريتريا". وتنص الاتفاقية على الوصول إلى تنمية مستدامة في المجال السياسي-الاجتماعي، من خلال الاستغلال المتساوي للإمكانيات المشتركة التي يوفرها حوض نهر النيل"، وكفلت هذه الاتفاقية مجموعة من الحقوق التي ينبغي الحفاظ عليها ومن ضمنها عند استخدام مياه النيل للتنمية يجب الحد من الإضرار بباقي الدول، فضلًا عن ضمان الأمن المائي لكل دول حوض النيل3.

اتفاقية إعلان المبادئ التي وقعتها الدول الثلاث في عام 2015 في الخرطوم، وهي اتفاقية ثلاثية بين كل من مصر والسودان واثيوبيا، بشأن سد النهضة الأثيوبي، والذي رحبَّت فيه كل من مصر والسودان على حق التنمية لدولة اثيوبيا، ولكن مع عدم التسبب في ضرر لدولتي مصر والسرودان، وذلك وفقًا للمبدأ الثالث في هذه الاتفاقية والذي خالفته أثيوبيا، ونص أيضًا في حالة حدوث ضرر ذي شأن لإحدى الدول، أن "الدولة المتسببة في إحداث هذا الضرر عليها اتخاذ كافة الإجراءات المناسبة بالتنسيق مع الدولة المتضررة لتخفيف أو منع هذا الضرر، ومناقشة مسألة التعويض كلما كان ذلك مناسباً."

13 مبادرة حوض النيل، الهيئة العامة للاستعلامات،https://bit.ly/3xEeklV

¹² اتفاقية اطار التعاون بين مصر واثيوبيا، مصر ودول حوض النيل، الهيئة العامة للاستعلامات https://bit.ly/2TWscJD،



كما شملت الاتفاقية في المادة العاشرة على مبدأ التسوية السلمية للمنازعات، والذي كُفل حق الدول حال فشـــل حل الخلافات أن يطلبوا الوســـاطة، وهو ما تقوم به كل من مصـــر والسودان حاليًا، وترفضه بشكل صريح أثيوبيا، في مخالفة واضحة للاتفاق14.

مخاطر السد الأثيوبي على مصر والسودان

إن بناء سد النهضة الأثيوبي كمشروع تنموي قد لاقى ترحيب كل من مصر والسودان، باعتبار أن لكل دولة الحق في تنمية مواردها، ولكن شـــرط عدم الإضـــرار بمصـــالح باقي الدول، الأمر الذي يتفق مع المواثيق والقوانين الدولية ذات الصـــلة. وبناء على ذلك، وقعت الدول الثلاث اتفاق المبادئ في مارس 2015، كرغبة صــادقة من مصــر والســودان لدعم المشــروع الاثيوبي في حالة ضـمان عدم المســاس بالأمن المائي لهذه الدول، وبما لا يتسـبب في أية أضـرار. غير أنه وبعـد اقتراب اثيوبيا من اكمـال بناء الســـد، ظهرت نوايا أخرى مغـايرة للاتفاق الثلاثي، بشـكل يهدد دولتي المصـب على مسـتويات عدة، خاصة ما يتعلق برفض اثيوبيا التوقيع على اتفاق مُلزم بشأن الحفاظ على حصص مصر والسودان من المياه، وكذلك الاتفاق على قواعد ملء وتشغيل السد، الأمر الذي قد يتسبب في كوارث غير محدودة على دولتي المصب.

ولا تتعلق الآثار المحتملة لسـد النهضـة على حصـص المياه لدولتي المصـب، ففي حالة عدم الوصـــول لاتفاق مُرضـــي وملزم للـدول الثلاث، فإن هناك العـديـد من الآثار الاقتصـــاديـة والاجتماعية والأمنية التي قد تؤثر على الأمن والسلم الإقليميين، سنتناولها كالآتي:

أُولًا، تأثير سد النهضة على الزراعة

تعاني مصر بعيدًا عن سد النهضة من فقر مائي، حيث تحصل سنويًا على حصتها المحددة باتفاقية 1959 بينها وبين السودان على نحو 55.5 مليار متر مكعب، وهي النسبة التي لم تتغير رغم زيادة عدد السـكان بشـكل كبير، الأمر الذي أدى إلى وجود عجز مائي لمصــر يبلغ 22 مليار متر مكعب سـنويًا، وهو ما يمثل حوالي 40% من حصـتها المقررة. كما انخفض نصــيب الفرد في مصــر إلى ما يقرب من 625 متر مكعب سـنويًا من المياه العذبة المتجددة بعد أن وصــل تعداد السـكان إلى 100 مليون نســمة في عام 2017 والمرشــح للزيادة، وهو انخفاض دون حد الشح المائي والذي يقدر حسب المؤشرات العالمية بحوالي ألف متر مكعب سنوياً 5.

ويعد القطاع الزراعي أحد أهم موارد الاقتصاد المصري، حيث يساهم في نحو 15% من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي، وحوالي 20% من الصــادرات، كما يعمل بالزراعة 30% من إجمالي قوة العمل المصــرية، ويعيش في الريف نحو 60% من الســكان. وتســتورد مصــر ســنويًا منتجات

¹⁴ نص إعلان المبادئ حول مشروع مد النهضة، الهيئة العامة للاستعلامات،https://bit.ly/3wNOufh

¹⁵ ما هي تداعيات سد النهضة على القطاع الزراعي في مصر؟: https://bit.ly/3qqZhd7



زراعية لتغطية حاجة السكان الغذائية بنحو 90 مليار جنيه سنويًا16. ووفقًا لبعض الدراسات، سيؤدي سد النهضة إلى انخفاض رقعة الأراضي الزراعية في صعيد مصر بنسبة 29.47%، وفي الدلتا بنســـبـة 23.03%. ويعمل بقطاع الزراعة أكثر من 6 ملايين شــخص، وســيؤدي انخفاض مليار متر مكعب فقط من حصـة مصـر المائية إلى تأثر نحو 200 ألف أسـرة، وبالتالي في حالة الملء الأحادي لأثيوبيا، من المتوقع أن تخســـر مصـــر نحو 10 مليار متر مكعب، الأمر الذي يعني تضرر نحو مليوني أسرة مصرية1ً.

وفي السـودان سـيمنع ســد النهضـة وصـول طمي النيل إلى الأراضي السـودانية، مما يهدد بتراجع جودة تربة الأراضي الزراعية 18، كما سيؤثر سد النهضة على مدى فاعلية سدي مروي والروصـيرص19 وبالتالي تقليل تدفقات المياه الى الأراضـي الزراعية السـودانية، فضـلًا عما ســوف يتســبب به الســد من وجود برك ومســتنقعات تعيق عملية الزراعة. ومن المتوقع حدوث فجوة غذائية، خاصة في ظل التضخم الموجود بالسودان والذي من المتوقع أن تزداد نســبته الى 500 %، وما يقارب من 20 مليون نســمة مهددين بالتأثر بتلك الأزمة والدخول في خطر المحاعة20.

وتتعارض إجراءات اثيوبيا في هذا الشـــق <mark>مع الاتفاق</mark>يات الدولية المتعلقة بحماية الحق في الغذاء، والذي نص عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنســـان²¹ في مادته رقم 25. كما تعرقل الهدف الثاني من أهداف الأمم المتحدة للتنمية المســـتدامة والمتعلق بالقضـــاء التام على الجوع22.

ثانيًّا، التهجير القسري للسكان

لســد النهضـة الذي بُني على مســاحة 1800 كيلومترًا مربعًا في إقليم بني شــنقول جومز ، أثرًا ا بالغًا على السكان الأصليين والعرقيات غير الممثلة في الحزب الحاكم في إثيوبيا، حيث تُشير تقــديرات إلى تعرض أكثر من <mark>5 آلاف شـــخص من أفر</mark>اد قبيلتي جومز وبيرتــا إلى التهجير القســري، وهي قبائل تقيم منذ قرون ممتدة بمنطقة بناء الســـد وبجوار مجراه المائي ويعتبرون من السكان الأصليين لإثيوبيا، فضلا عن أن 7380 من السكان الأصليين في القرى المجاورة لمنطقة بناء السـد مهددون بالتهجير أيضًا بعد اكتمال بناء سـد النهضـة الإثيوبي.

¹⁶ إدارة مخاطر سد النهضة الإثيوبي الكبير على مصر مجلة عين شمس الهندسية ديسمبر https://bit.ly/3wYcWeb،2018

¹⁷ ما هي تداعيات سد النهضة على القطاع الزراعي في مصر؟: https://bit.ly/2U8VDIw 18 السودان وسد النهضة: الزراعة والكهرباء تتأثران بالإجراء الإثيوبي، العربي الجديد، يوليو https://bit.ly/3hlDuzx،2020

¹⁹ سد النهضة: هل يعود بالفائدة على السودان؟ بي بي سي عربي، نو فمبر https://bbc.in/3gW0buZ،2020 20 د. حنان مدش، مؤتمر مبادرة النيل من أجل السلام، يونيو https://bit.ly/3zYhD9H،2021

²¹ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الأمم المتحدة، https://bit.ly/3zYQ1kM

²² اهداف التنمية المستدامة، الأمم المتحدة، البرنامج الانمائي،https://bit.ly/3qoO4to



وذلك دون وجود تعويضات عادلة لهم، وكذلك وسـط غياب إجراء دراسـات بيئية لقياس الأثر المترتب على اكتمال بناء السد على باقى القرى المحيطة23.

إن تبرير الحكومة الإثيوبية مشــاريع البناء الضــخمة بحقها المشــروع في التنمية، لا يمنحها أحقية في انتهاك حقوق الإنســان، لاســيما حق السـكان الأصــليين في عدم مغادرة أراضيهم الخين نشــــأوا عليها أو في طمس هويتهم او إرثهم الثقافي. كما أن أثيوبيا تخالف بذلك الاتفاقية رقم 169 بشـأن الشـعوب الأصــلية والقبلية في البلدان المســتقلة اعتمدها المؤتمر العام لمنظمــة العمــل الــدوليــة،وهي الحقوق التي كفلهـا العهــد الــدولي الخـاص بالحقوق المدنية والسـياسـية، كما تعتبر المواد 7، 8 من نظام روما الأسـاسـي جريمة التهجير القســري جريمة حرب

ومن المرجح أنه قد يترتب عند اكتمال ســـد النهضــة حدوث موجات من النزوح الداخلي في الســودان والنوبة في مصــر، حيث ســيؤدي الســد الى انحســار كمية المياه المســتخدمة في الشــرب وري الأراضــي الزراعية، وفي ســيناريو آخر، قد يحدث فيضــان مثلما حدث عام 2020، حينما قامت أثيوبيا بالملء الأول، حيث تزامن معدلات سقوط الأمطار القياسية بالتزامن مع تشــغيل الخزانات الإثيوبية دون التنســيق مع الســودان، وإطلاق بحيرة تانا في إثيوبيا كميات ضـخمة من المياه بشــكل غير مسـبوق، وبالتالي حدثت الفيضــانات في الســودان، وهو ما ترتب عليه هجرات جماعية لســكان السـودان والنوبة، والتي وصــلت وفقًا لتقديرات مفوضـية اللاجئين إلى 125 ألف نازح27 .

ثَالثًا، الآثار البيئية المترتبة على سد النهضة

البداية من أثيوبيا، حيث قامت الحكومة الأثيوبية خلال بنائها لســـد النهضــة في إقليم بني شــنقول بقطع مســاحات واســعة من الغابات في هذا الإقليم من أجل بناء الســد وقدمت الحكومة الأثيوبية من خلال عدد من هيئاتها خطة لإزالة ما يقرب من حوالي 4854 هكتارًا من الغابات المحيطة بسد النهضة الإثيوبي الكبير، استعدادًا لمرحلة الملء الثاني28.

Grand Renaissance Dam vs. Berta and Gumuz: https://bit.ly/3xXy0kS 23

²⁴ الاتفاقية رقم 169 بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة: https://bit.ly/3vTzll1

²⁵ نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في روما في 17تموز/ يوليه 1998: https://bit.ly/3gXLLup

²⁶ بالتململ الزمني.. هل تمبب المد الإثيوبي في غرق السودان؟ الوطن نيوز، سبتمبر https://bit.ly/3xSy6dx،2020

^{27 ،} مفوضية اللاجئين تعلن تضرر 125 ألف لاجئ من فيضانات السودان، الأمم المتحدة، سبتمبر 125 https://bit.ly/3vVEdwt

²⁸ إثيوبيا تزيل الغابات حول مند النهضة ميدل ايست مونيتور، ابريل https://bit.ly/3quofiG·2021



درجة الحرارة وما يصاحبه من نقص في كميات الأكسـجين. وتؤدي تلك التغييرات إلى أحداث ضعف في السـلالات الخاصـة بالمحاصـيل والمزروعات وتجعلها ضـعيفة المقاومة أمام الحشــرات والآفات الزراعية29، وقد لاحظ علماء ســودانيون أن التغييرات المناخية المترتبة على ســد النهضــة ســوف تؤدي إلى انقراض أنواع من الأشــجار والنباتات والحيوانات لعدم قدرتها على التكيف معها.

ونظرًا لطبيعة مرور مياه النيل الأزرق بأراضي خصبة الإنماء وبالموارد المعدنية فعند توقف تدفق مياه النيل إلى السودان بسبب سد النهضة، سيؤدي إلى زيادة في المواد المعدنية في مياه الشـــرب والري للزراعة بالســـودان وما يســببه ذلك من مخاطر صــحية على الإنســـان والحيوان، وهو الهدف الثالث من أهداف التنمية المســـتدامة والمتعلق بالصـــحة الجيدة والرفاه.

ومن جهة أخرى، هناك مخاطر بتزايد الأمراض نتيجة حبس كمية مياه كبيرة في مجرى النيل الأزرق وبالتالي مع ارتفاع درجات الحرارة وتزايد معدل البخر ســــتقل فرص حصـــول كائنات نباتية وحيوانية للحصـول على الأكسـجين، وبالتالي تهديد الثروة السـمكية وســتغير المحتوي الأيكولوجي والأحيائي لنهر النيل30

وقد أشــار وزير الري المصــري إلى أن الحكومة الأثيوبية عندما حجزت المياه خلف بوابات ســد النهضة وعندما فتحت البوابات الســفلية للســد، قد تســببت في تلويث مياه النيل بالســودان على مخالفة للهدف الســـادس من أهداف التنمية المســـتدامة والمتعلق بالحصـــول على المياه النظيفة. وكنتيجة لحجز الســـد الأثيوبي للمياه، ســـيؤدي انخفاض كمية الواصـــلة إلى مصر إلى تهديد الأحياء المائية والثروة السمكية التي تعيش في النيل في مصر.

ومن الأمثلة البارزة على ذلك، أنه عند بناء أثيوبيا ســـد نهر أومو الذي يغذي بحيرة توركانا الكينية، قد تسـبب ذلك في انخفاض منســوب المياه في البحيرة بشــكل كبير، الأمر الذي نتج عنه قتل الأحياء المائية النادرة بتلك البحيرة 32، فضـــلًا عن حدوث انخفاض كبير في مخزون الأســـماك بالبحيرة والتي يعتمد عليها الكثير من الســـكان الذين يعيشـــون حول البحيرة 33، وتخالف أثيوبيا بذلك الهدف 14 من أهداف التنمية المســـتدامة المتعلق بحماية الأحياء المائية، وكذلك الهدف الأول المتعلق بالقضاء على الفقر.

رابعًا، المخاطر الاقتصادية والاجتماعية

²⁹ هذه أهم المخاطر البيئية والزراعية التي سيخلفها سد النهضة على السودان، الجزيرة مباشر، يوليوhttps://bit.ly/2U4ohuF،2020

³⁰ مؤتمر مبادرة النيل، سبق ذكره،https://bit.ly/3h0wNnz

³¹ وزير الري اثيوبيا تلوث مياه النيل، الأهرام، يونيو 2021، https://bit.ly/3dgUW6P

³² مىد اِنْيوبِي يهدد معيشة صيابين في 2021، 2021، https://reut.rs/2SvMABg،2020

³³ مد نهر أومو الإثيوبي يحرم صيادي كينيا مصدر رزقهم: https://bit.ly/3dim4Tc



تُشير عدة دراسات إلى أن قرابة 1.3 مليون مصـري سـوف يخسـرون وظائفهم في قطاعي الزراعة والصيد بسبب نقص المياه المتوقع بسبب سـد النهضة، وهذا السيناريو شبيه بما حدث لسكان إقليم بني شنقول عندما فقد المواطنين الأثيوبيين فرص عملهم بسبب نقص المياه وأدى ذلك إلى نزوحهم، فهناك احتمالية لحدوث نزوح للســكان في مصــر، فضــلا عن المشاكل الاقتصادية المتمثلة في اختلال الميزان التجاري لمصر لزيادة اتجاهها الى استيراد الغذاء بسـبب نقص رقعة الأرض الزراعية المترتبة على السـد مما يعني مزيدا من الضـغوط على الميزانية المصرية.

وســـتضــطر الحكومة إلى تقديم مشــروعات متعلقة بتعويض النقص في حصــة المياه على حســاب مشــروعات متعلقة بالصـحة والتعليم والمرافق الأخرى، بالإضـافة إلى احتمالية تزايد عدد من يعيشون تحت خط الفقر في مصر الى فوق ال 35 %.

وبخصوص السودان، فان الملء الأول قد أثبت أن السد له أضرار سلبية على السودان، حيث أدت الفيضانات التي تسبب بها السد والتي ضربت السودان في العام 2020، إلى تضرر أكثر من 860 ألف شــخص من الفيضـــانات التي ضـــربت الســـودان، مع إتلاف 117 ألف فدان من المحاصيل، وفقا لإحصائيات الأمم المتحدة.34

خامسًا، مخاوف انهيار السد

تحذر دراســـات فنية عديدة من وجود مخاطر فعلية تهدد بانهيار ســـد النهضــة، خاصــة أنه موجود في منطقة طبيعتها الطبوغرافية عير مناســـبة لإقامة الســـدود لأنها تحتوي على فوالق أرضـية ضـخمة ومناطق جبلية وانحدارات وشــقوق صــخرية قابلة للتفتت، إضــافة إلى نظام أمان منخفض لا يتناســـب مع ســـدود بمثل هذا الحجم، الأمر الذي يُعرضــه للانهيار. 35 وقد أثارت عوامل أمان الســد قلق اللجنة الدولي لمعاين ســد النهضــة والبنك الدولي، كما أن العمر الافتراضي المتوقع للسـد منخفض للغاية مقارنة بالسـدود وهو 31 عام 36، وحذَّر خبراء من أن انهيار ســـد النهضــة قـد يؤدي إلى حـدوث موجـة بطول 26 متر وبعرض 150 كم من المياه، قد تؤدي إلى غرق جزء كبير من السودان ومناطق واسعة في مصر.

³⁴ سد النهضة وأثره الاقتصادي على السودان. ميزان الربح والخسارة، الاناضول بالعربي، مايو 2021،

³⁵ المخاطر المحتملة لمنذ النهضة على مصر والسودان، قناة الآن، أغسطس 1400-https://bit.ly/2T6mDsb،2020

³⁶ مؤتمر مبادرة وادي النيل، سبق ذكره،https://bit.ly/3zYhD9H



سيناريوهات مستقبلية

السيناريو المتفائل يتمثل في وصول كل من مصر والسودان وأثيوبيا إلى اتفاق قانوني بشأن سـد النهضة، مما يعود بالنفع على الجميع، بما يسـمح لأثيوبيا تنمية مواردها، ودون الإضـرار بمصالح دولتي المصب.

في حالة اسـتمرار التعنت الاثيوبي وعدم الوصـول لاتفاق قانوني قبل الملء الثاني، فإن للأمر تداعيات كبرى قد تؤثر على الأمن والســلم الدوليين، فقد أعلنت كل من مصــر والســودان أن الأمن المائي لبلادهما لا يمكن المسـاس به، وفي حالة وقوع الضـرر قد ينتج عن ذلك نشـوب أول حرب من نوعها على المياه، مما يؤثر على استقرار المنطقة بالكامل.

في حالة اكتمال بناء الســـد ووقوع ضــرر على <mark>دو</mark>لتي المصــب، ســتفتح أثيوبيا الباب أمام مشــروعات مماثلة في العديد من الدول، بما يهدد أمنها المائي، وســتكون بداية الدخول في صـراعات مفتوحة تهدد الكثير من الدول المعرضـة لتضـرر مواردها المائية. وقد أعلنت أثيوبيا نفسها أن سد النهضة لن يكون الأخير، وأنها بصدد البدء في مشروعات أخرى مماثلة.

قد تقوم العديد من دول المنبع بالتحكم في مياه الأنهار، عن طريق استخدام المياه كأداة في الحرب، مثلما تقوم حاليًا كل من تركيا ضــد ســوريا والعراق، ومثلما تقوم إيران في العراق. وكذلك ستفتح أثيوبيا الباب أمام العديد من الدول تحت شعار تنمية مواردها في بناء سدود تتحكم فيها في المياه.

وإذ نُشــيد بأن هناك تأني وحضــور رغبة ســياســية حقيقية لدى مصــر والســودان في إجراء المفاوضــات التي اســـتغرقت نحو 10 ســنوات مع أثيوبيا دون التوصــل لاتفاق، ورغم ذلك لا يوجد ضمانات بأن تتبع دولًا أخرى نفس المنهجية ويكون لديها صبر مماثل، وبالتالي ستفتح أثيوبيا الباب أمام نزاع مفتوح على المياه لا يقتصــر على نهر النيل فحســب، بل يمتد إلى أنهار أخرى.

السيناريو الأسوأ بنشوب <mark>صراع عسكري قد يضرب اس</mark>تقرار الشرق الأوسط ومنطقة القرن الافريقي، وسـيرفع مؤشـ<mark>رات الهجرة غير الشـرعية إلى أوروبا كنت</mark>يجة طبيعية لتضـرر اقتصـاد دول المصب، فضلًا عن تهديد السلم والأمن الدوليين في المنطقة.



توصيات: إجراءات لابد منها لاحتواء الأزمة

توصي مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان بالتالي

على الحكومة الأثيوبية التوقف عن الملء الثاني للسد بشكل منفرد، دون توقيع اتفاق قانوني ملزم وعادل يضمن الحفاظ على حقوق الدول الثلاث، وبما لا يعرقل جهودها في التنمية.

على المجتمع الدولي الانتباه إلى خطورة الأزمة الحالية، والضــغط بكافة السُــبل الســلمية للوصــول إلى اتفاق مُلزم يرعى مصــالح الدول الثلاث، لأن مصــير أكثر من 150 مليون مواطن ليس أمرًا هينًا يمكن التساهل معه بأى شكل، وسينتج عنه صراع غير محدود العواقب.

على المجتمع الدولي دعم جهود التنمية في القارة الافريقية لتشـــمـل بحث مصـــادر بديلة للطاقة النظيفة كالطاقة الشـــمســـية والرياح، بدلًا من اســـتخدام مياه الأنهار التي تؤكد الدراسات أن مخاطرها وآثارها السلبية أكبر من فوائدها.

على مصــر والســودان بذل قصــارى جهدهما في مشــروعات الربط الكهربائي مع أثيوبيا، ومســاندة أثيوبيا في الحصــول على الطاق<mark>ة النظيفة بشــكل</mark> يقلل من احتياج أثيوبيا للطاقة المولدة من السد.

على الدول والشركات المسئولة عن بناء السد الأثيوبي الاضطلاع بمسؤوليتها تجاه الأضرار المحتملة على دولتي مصــــر والســــودان، وأنها بذلك شــــريكة في النتائج المترتبة على تفاقم الأزمة.

على منظمـات المجتمع المـدني في مختلف دول العـالم، لعـب دورًا أكبر والضـــغط بكـافـة الوســـائل الممكنة لإعادة الدول الثلاث إلى مائدة التفاوض والوصـــول لاتفاق قانوني يعود بالنفع على الدول الثلاث ويجنبها ويلات الحروب.

على مجلس الأمن الدولي الاضطلاع بمهامه نحو حماية الأمن والسلم الدوليين، ومنع التصرفات الأحادية من الجانب الإثيوبي، وإعادة إثيوبيا لمائدة التفاوض وفقًا لأسس قانونية تضمن التنمية لإثيوبيا وتحمى دولتى مصر والسودان.